

اذا تقرأه بعد يومين ويسمى بالسجود في يومين **تشرع متها**
رقع اليد عند ابتداء الا حرم حله ولما لم يصبه اي مقال
مكسب تشبه مكسب وهو جميع عظم العصب والكفوفان بجاري اذ
اصابوا على ذنوبهما في شحمتي اذ نيو ورجحانه مكسب و
فتما وضع النبي على البصر متغير بين سبط اصابع اليدين في عرض
العقله وبيتي نشرها في صواب الساعد تحت صدره وقوقشرت
ومن هاهنا الامتناع سبيل بعد التبرع **واحضرة اليه التبرع وحده**
لن يتبرع فبهاك التبرع واصلا وغيره لك من السنة المشهور والاكمل
من نحو وجهه وجهي للذي فطرت السموات والارض حقا سلبا و
كالا تامر المتبرعات صلواته ويكسب ويحيا ويصان لته رب العالمين
لا يشرك له بشا من ذلك امرت واتامر المسلمين وما ذكره المتق من ان
السنة تحصل بالتبرك الاخره ساقل من بعض السج الصحيح فقد
قال الشيخون في شرح المهذب بعد ذكره وجهه الاخره قد وردت
حادث صحيحة ياد كالاخره تحصل السنة بجل واحد منها وان
كانت ما ذكرناه افضل منها السنة اكبر سبيل والحمد لله كثيرا وسبحات الله
كبره واصلا انتهى **ومنها غير ذلك من السنة المشهورة نحو السجود**
سرك في كل ركعة قبل القراءة وقوله امين عقب الفاتحة وقرات
الامام والمنقر والمأموم الذي لم يسمع قراءة الامام بسورة اى
بعضها بعد الفاتحة الا في ركعة الثانية والرابعة فيكون سبيل الا

الامام بالاولين وغيره بالقراءة في السج وجمعة والعيدين وحسوق
القصر والاولين من المغرب والعشاء والاسرار في غير ذلك وقراءة الم
الم تنزيلا في الاولين من سج وجمعة وهما في الشامي والسلمة اثنا
الثانية **ويصل الصلاة عشرة اشياء** اولها الخلد عند الوضوء سواء
كانت الاكبر والا صغر **ثانيها وقفي** **الثالث** غير معروف عن حال غيره
او يداست على يدي او شوية برقع ونحوه من غير اليدين في الخيا اما اذا
ازلت في الخا فلا تنبل صلواته غسل ما اصاب الركبة من يدات
في الخا والقبول الثوب الذي وقعت عليه الركبة في الخا ونقص الثوب
الذي وقعت عليه الياسنة في الخا فان صلواته لا يبطل ما اذا تعمد
اصابة النجاسة فان صلواته تنبل **وتالشك في السج** **يعرف** برقع او
نحوه ان لم يتبين في الخا اما اذا استوفى الخا فان صلواته لا تنبل ولو
كشفا المشك في صلواته عند ان ينك صلواته ولو استوفى الخا ولو بعد السلام
العهد من غير القران والذين والارعاء عليه صليته ولو حرطه او
حرطه مع نحو قمين النفا او مدع بعد حره وحل في كلام المتفق
ما لو كسر على الكلام او اجاب احد وذي وخرج بقوله العهد
سيرة سائر الاسلام وفي معناه من تكلم تاسيات في الصلاة او اجاب
جاها لا يتخير ما تكلم به كانت نشاء سادية بعيدة عن العلماء او
قرب عهدة بالاسلام فان صلواتهم بعد في غير السلام فلا تنبل
صلواته بخلاف الكثيرين ولو تكلم بغير القران تاسيات في الخا

Copyright © King Saud University